خاص بالاصابع اي من اليد اليمنى من اسفله
الاولى من اسفلها اذ مرجع الضمير مونث وهي اللحية ق ل
واقول بعد الاولى التذكير اذ مرجع الضمير مذكر وهو الشعر
بل الظ المتبادر اهـ ابح والمراد بقول الش من اسفله اي على
الافضل ويحصل باي كيفية كانت وكذا يقال في تخليل
الاصابع كما قاله ق ل امرني ربي اي امر ندب من لحية
غير الرجل الاولى من غير لحية الرجل لان ما ذكره لا يشمل
غير اللحية والعارضين من الشعر الكثيف الداخل في حد
الوجه ولو من الرجل وهو المعتمد هو راي ض والزي
اعتمده م ر ونبه زي عدم التخليل للمحرم اهـ ابح وبعد ذلك
هل يكون التخليل مكروها او حراما فيه تفصيل وهو انه
ان ادى الى تساقط شعره حرم ولزمته فدية والا كره
ومن السابقة انما قال ذلك اشارة الى ان المصـ
عد تخليل اللحية والاصابع واحدا فلا اعتراض عليه في
قوله عشرة اشياء وسم جعلهما اثنين لكنه عد المضمضة
والاستنشاق واحدا لتقاربهما وما صنعه الش اولى
اصابع جمع اصبع وفيه عشر لغات كسر الهمزة وضمها وفتحها
مع فتح الباء وضمها وكسرها والعاشرة اصبوع وافصحها
كسرة الهمزة مع فتح الباء كما في ش الغزي ونظم ذلك بعضهم
باصبع ثلث مع ميم انملة وثلث الهمزة ايضا وارو اصبوعا
لخبر لقيط بفتح اللام وكسر القاف وسكون المثناة
التحتية بعدها طاء مهملة وصبرة بفتح الصاد وكسر البا
ويجوز اسكان الباء مع فتح الصاد وكسرها العقيلي الصحابي

ولفظ

ولفظ الخبر اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع اهـ واسباغ الوضوء
الاتيان به تاما بمندوباته واصرح منه رواية الترمذي وحسنها
عن ابن عباس اذا توضأت فخلل بين اصابع يديك ورجليك
اهـ رحماني مع زيادة بالتشبيك اي الاكمل فيه ذلك ولا
ينافيه كراهة التشبيك لان محلها فيمن بالمسجد ينتظر الصلاة
وكتب ايضا قوله بالتشبيك اي باي كيفية وقع سواء جعل
بطنا لبطن ام بطنا لظهر لكن الاولى فيما يظهر في تخليل
اليد اليمنى ان يجعل بطن اليد اليسرى على ظهر اليمنى وفي
تخليل اليد اليسرى بالعكس خروجا من فعل العبادة
على صورة العادة في التشبيك اهـ والمراد بالمسجد
محل الصلاة ولو مدرسة تقام فيها الجمعة او غيرها كما في
اج بدا بخنصر الرجل اي الاكمل فيه ذلك شوبري
فيكون التخليل بخنصر من خنصر الى خنصر اي فيكون
التخليل بخنصر يده اليسرى ويبدا بخنصر رجله اليمنى
ويختم بخنصر رجله اليسرى او اليمنى ض او مراده
عند فقد اليسرى لم يجز فتقها اي ان لزم عليها محذور
تيمم قال الاسنوي اخذوا في كونهم لم ينصوا له نظر
ظاهر اذ قولهم والطهارة ثلاثا ثلاثا وقول التنبيه وثلث
الكل بعد ذكر التخليل وغيره صريح في تثليثه وسائر
عباداتهم كذلك اهـ ق ل وقال الي عثمان الخ واتى
الش بذلك للاشارة الى ان الاستدلال على تثليث التخليل
انما هو بفعل النبي صلى الله عليه وسلم لا بفعل عثمان
رضي الله عنه لان فعل الصحابي لا يستدل به لقول

Copyright © King Saud University